

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٦ لسنة ٢٠١٣ «بالتفوض»

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح

للعام المالي ٢٠١٣

مدير عام شئون الغرف التجارية المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته
ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين
واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفوض في بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠١٢/١١/١١

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة عن العام المالي ٢٠١٣ :

وعلى مذكرة إدارة المخازن المؤرخة ٢٠١٣/١/٢٢ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالي ٢٠١٣ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٥٦٥٠٠ ج (فقط خمسة وخمسة وستون ألف جنيه لا غير) ، وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٥٣٨٢٦٩ ج (فقط خمسة وثمانية وثلاثون ألفاً ومائتان وتسعة وستون جنيهًا لا غير) بفائض قدره مبلغ ٢٦٧٣١ ج (فقط ستة وعشرون ألفاً وسبعمائة وواحد وثلاثون جنيهًا لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

١/ آمال السلامونى